

[4201-068] **رجل صلى خلف إمام فزاد الإمام ركعة خامسة،**

فقام معه المأمور جاهلا بالحكم، فما حكم صلاته؟

صالح الفوزان

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله رجل صلى خلف امام فزاد الامام ركعة خامسة. فقام معه هذا المأمور وهو اعلم انها خامسة لكن يجهل الحكم. فماذا عليه؟ فهل صلاته صحيحة اذا كان يجهل الحكم فصلاته صحيحة. اما لو تابعه عالما انها زائدة وعالما بالحكم هي

تبطل صلاته - 00:00:00

لأنه زاد في الصلاة متعمداً نعم - 00:00:27